

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الداخلية والبلديات  
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي  
الادارة المركزية - مصلحة التجهيز

مكتب التلزم

قرار رقم: ٢٠٤/٩١٩

تاريخ: ٢٠٢٦/٦/١١

اشعار بنشر قرار

إلغاء مزايدة عمومية

الموضوع: إلغاء مزايدة عمومية لبيع بطاريات منحة

المرجع: الصفحة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم ٢٠٢٦/١١٦١٥ تاريخ ٢٠٢٦/٤/٢١.

بالإستناد الى محضر لجنة التلزم رقم ٢٠٤/٨٩١ تاريخ ٢٠٢٦/٦/٨ وسنداً لأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام (عدم تقدم أي عرض).

- في تمام الساعة ١٠/٠٠ من يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٦/٦/٨ اجتمعت لجنة التلزم المشكّلة بموجب أمر المديرية العامة البرقي رقم ٢٢٥١١ تاريخ ٢٠٢٦/٥/١٢؛
- استلمت لجنة التلزم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر فتح الصندوق رقم ٢٠٤/٨٩٠ تاريخ ٢٠٢٦/٤/٢١ وتبين أنه لم يتقدم لهذا التلزم أي عرض اسعار.
- بعد إطلاع المدير العام لقوى الامن الداخلي على ملف التلزم وعملاً بأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، قرر إلغاء التلزم.
- يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

٢٠ المدير العام لقوى الامن الداخلي

اللواء راند عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم ٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٣

